

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤١٠ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم (٤٩٧٣) في ١٩٨٦/٩/٢٩
بإنشاء فرع توثيق سيدى جابر يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية
ويشمل اختصاصه قسم شرطة سيدى جابر بحسب حدوده الإدارية؛

وعلى قرار وزير العدل رقم (٥٤٥٢) في ١٩٩٦/١١/١٨ بإنشاء فرع توثيق سبورتنج
يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٩٨٨ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء فرع توثيق نادى أصحاب
المجihad بالإسكندرية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعدل القرار الوزاري رقم ١٩٨٨ لسنة ٢٠٠٥ الخاص بإنشاء فرع توثيق نادى أصحاب
المجihad بالإسكندرية بحيث يعمل ثلاثة أيام فى الأسبوع وهى الثلاثاء والأربعاء والخميس.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٦/٦

صدر في ٢٠١٧/٥/١٦

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم